رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

210 ما الأمور المترتبة على الرضاع؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

ولجميع اولاد الزوج من زوجاته الاربعة وهكذا اولاده من زوجاته قبلهن او بعدهن كل اولاد الرجل اخوة الله وكل اولادنا اخوة اذا كان رظاء شرعي في الحولين الحولين او اكثر فان الطفل هذا اكثر من المرأة يكون ولدا لها - 00:00:00

ويكون اولادها جميعهم من من هذا الرجل ومن غيره قبله او بعده مثل هذا الربيع وهكذا الرجل الذي له زوجات جميع اولادي اخوة الاهل الربيع من احدى زوجاته كل غسلة في هذا الربيع ويكون عما لاولاده عما لاولاده الذكور وخلل لاولاد الاناث - 00:00:25

لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فكما ان اولاده اخوة هكذا اولادنا وظائفهم - 00:00:44